

تقرير لجنة الاشتراكات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون
الملحق رقم ١١ (A/38/11)



الأمم المتحدة

تقرير لجنة الاشتراكات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة الثامنة والثلاثون
الملحق رقم ١١ (A/38/11)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٨٣

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]
[٢٤ حزيران / يونيو ١٩٨٣]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٢- ١أولا - عضوية اللجنة.
		ثانيا - النظر في قرارات الجمعية العامة ٦/٣٤ باء و ٢٣١/٣٦ ألف
٢	٦- ٣والثلاثين و ١٢٥/٣٧ باء والاراء البداة في اللجنة الخامسة في الدورة السابعة
٥	٥٨- ٧ثالثا - الطرق البديلة لتقييم القدرة الحقيقية للاعضاء على الدفع.
٥	١٤- ٧ألف - البديل الاول - المجموعات.
٧	١٨-١٥باء - البديل الثاني - عامل الموظفين وعامل السيادة.
٨	١٩جيم - البديل الثالث - الثروة القومية.
		دال - البديل الرابع - الصور المختلفة للمنهجية الحالية واثارها
٨	٥٨-٢٠على الدخل الذي تحتسب على اساسه الأنصبة المقررة . . .
		١ - ادماج المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في المنهجية
٩	٣٣-٢١الحالية لجدول الأنصبة المقررة
		٢ - تسويات لمواجهة التضخم والتغيرات في اسعار
١٣	٤٢-٣٤الصرف
		٣ - اعتبارات اخرى بشأن منهجية جدول الأنصبة المقررة
١٥	٥٨-٤٣(ا) طول فترة الأساس
١٥	٤٨-٤٥(ب) صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق
		بالدخل الفردي المنخفض - التصاعد
١٦	٥٢-٤٩الضريبي المضمن في المنهجية الحالية
		(ج) حدود الزيادات بين جدولين متتاليين
١٨	٥٨-٥٣من جداول الأنصبة المقررة

المحتويات (تابع)

الصفحة	الفقرات
١٩	٦٤-٥٩ رابعا - مبادئ توجيهية لتجميع البيانات وتقديمها
٢١	٧٢-٦٥ خامسا - المسائل الأخرى التي نظرت فيها اللجنة
٢١	٦٥ الف - تحصيل الاشتراكات
٢١	٦٧-٦٦ ب٤ - دفع الاشتراكات بعملات غير دولار الولايات المتحدة
٢١	٧٠-٦٨ جيم - مذكرة مقدمة من الجمهورية الدومينيكية
٢٢	٧١ دال - التخويل الذي تلتسمه الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٢٢	٧٢ ه٤ - مواعيد الدورتين القادمتين

المرفق

٢٤	الأول - مدى توافر المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية لاستكمال بيانات الدخل القومي والدخل الفردي في المنهجية الحالية لجدول الأنصبة المقررة
٢٩	الثاني - الدخل الخاضع للضريبة استنادا الى صيغة معدلة للبلدان التي يزيد معدل نصيبها المقرر عن ٣.٠ في المائة وفقا لجدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٨٣-١٩٨٥
٣٣	الثالث - مقارنة بين مستويات الدخل الخاضع للضريبة استنادا الى أسعار الصرف الفعلية وأسعار الصرف الوهمية
٣٥	الرابع - مقارنة آثار تطبيق صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض بالنسبة لبلدان مختارة قبل سنة ١٩٧٩ ومنذ تلك السنة
٣٦	الخامس - وضع حدود للتغيرات بين جدولين متتاليين من جداول الأنصبة المقررة

أولا - عضوية اللجنة

١ - عقدت لجنة الاشتراكات دورتها الثالثة والأربعين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٣ إلى ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٣ . وحضر الدورة الأعضاء التالية أسماؤهم :

- السيد أمجد علي
- السيد اندرزي ابراشيفسكي
- السيد نوبوتوشي أكاو
- السيد محمد صادق المهدي
- السيد هيليو دي بورغوس - كابل
- السيد أناتولي سيمينوفيتش تشيستياكوف
- السيد حامد عربي الحضري
- السيد ليونسيو فيرنانديس مارتو
- السيد ريتشارد فوغنيلد هينس
- السيد لانس جوزيف
- السيد جافيت غيد يون كيتي
- السيد ويلفريد كوشوريك
- السيد رشيد لعلو
- السيد زوران لازاريفيتش
- السيد أتيليو نوربيرتو مولتيني
- السيد يانغ هوشان
- السيد فيليب زيلسر

٢ - وانتخبت اللجنة السيد أمجد علي رئيسا ، كما انتخبت السيد جافيت غ. كيتي نائبا للرئيس .

ثانيا - النظر في قرارات الجمعية العامة ٦/٣٤ باء
و ٢٣١/٣٦ ألف و ١٢٥/٣٧ بباء والآراء
المبدأة في اللجنة الخامسة في الدورة
السابعة والثلاثين

٣ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين القرار ٦/٣٤ باء ، الذي تنص الفقرات ذات الصلة من منظوقه على ما يلي :

" ان الجمعية العامة ،

...

٢ - ترجو من لجنة الاشتراكات أن تقوم بدراسة معمقة للطرق والوسائل الكفيلة بزيادة الانصاف والمساواة في جدول الأنصبة المقررة ، وتقديم تقرير عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، واضعة في اعتبارها المناقشة الدائرة في اطوار البند ١٠٣ من جدول الأعمال في اللجنة الخامسة خلال الدورة الرابعة والثلاثين للجمعية العامة ، وبصفة خاصة :

" (أ) الأساليب التي تتجنب احداث تغييرات مفرطة في النصيب المقرر على كل بلد بين جدولين متتاليين ، بما في ذلك طرق وضع حد بالنسبة المئوية أو حد بنقاط النسبة المئوية أو الجمع بين الاثنين ؛

" (ب) الطرق التي تأخذ في الحسبان الأحوال أو الظروف التي تؤثر تأثيرا ضارا في قدرة الدول الأعضاء على الدفع ، والطرق التي تضع معايير موضوعية تمكّن من أخذ هذه الأحوال أو الظروف في الاعتبار لدى وضع جدول الأنصبة المقررة ؛

" (ج) الطرق التي تأخذ في الحسبان الحالة الخاصة للدول الأعضاء التي تعتمد محصلاتها اعتمادا كبيرا على منتج واحد أو عدد قليل من المنتجات ؛

" (د) طرق تحديد قيم صيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي ، وآثارها على جدول الأنصبة المقررة ؛

" (هـ) الطرق التي تأخذ في الحسبان الأساليب المختلفة لاعداد الحسابات القومية في الدول الأعضاء ، بما في ذلك مستوى معدلات التضخم المختلفة وآثارها على امكانية مقارنة احصاءات الدخل القومي ؛

" (و) الطرق التي تأخذ في الحسبان مفهوم الثروة المتراكمة ، والطرق التي يمكن بها وضع معايير للتمكين من استخدام هذا المفهوم كعامل من العوامل لدى وضع جدول الأنصبة المقررة ؛

" (ز) الأساليب التي تضمن تقدير الأنصبة لجميع البلدان على أساس بيانات عن الفترة الزمنية نفسها كما يمكن مقارنة هذه البيانات ؛

" (ح) الآثار المترتبة على تغيير فترة الأساس الاحصائية في جدول الأنصبة " .

٤ - واتخذت الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف الذي تقتبس أدناه الفقرات ذات الصلة من منطوقه :

" ان الجمعية العامة ،

...

" ١ - تعيد تأكيد ما قرره سابقا من أنه ينبغي ، عند قياس قدرة الدول الأعضاء على الدفع ، أن تؤخذ في الاعتبار العناصر التالية بقصد تلافي تقرير أنصبة غير مناسبة نتيجة لاستخدام تقديرات الدخل القومي وحدها ؛

" (أ) ايلاء المراعاة الواجبة للبلدان النامية بصفة عامة ، والبلدان ذات الدخل الفردى الاكبر انخفاضا ، بما في ذلك أقل البلدان نموا بصفة خاصة ، بالنظر الى مشاكلها الاقتصادية والمالية الخاصة ؛

" (ب) التفاوتات المستمرة بين اقتصادات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ؛

" (ج) الأحوال أو الظروف التي تؤثر تأثيرا ضارا في قدرة الدول الأعضاء على الدفع ؛

" (د) الوضع الخاص للدول الأعضاء التي تعتمد إيراداتها الى حد بعيد على منتج واحد أو على بضعة منتجات ؛

" (هـ) قدرة الدول الأعضاء على الحصول على العملات الأجنبية ؛

" (و) مفهوم الثروة القومية المتراكمة ؛

" (ز) وجود أساليب مختلفة للمحاسبة القومية لدى الدول الأعضاء ، بما في ذلك مستوى معدلات التضخم المختلفة وآثارها على امكانية مقارنة احصاءات الدخل القومي ؛

" ٢ - ترجى من لجنة الاشتراكات أن تعد مجموعة من المبادئ التوجيهية لتجميع البيانات وتقديمها من جانب الدول الأعضاء لضمان تقديم بيانات ومعلومات احصائية ملائمة الى اللجنة على أساس موحد وقابل للمقارنة ؛

" ٣ - ترجى من لجنة الاشتراكات أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين دراسة شاملة بشأن طرق بديلة لتقييم القدرة الحقيقية للدول الأعضاء على الدفع ، تأخذ في الاعتبار تماما قرار الجمعية العامة ٣٤ / ٦ بـ وجميع العناصر المدرجة في الفقرة ١ أعلاه بما في ذلك تحديد فترة أساس احصائية جديدة ، ووضع حد أعلى منقح لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض ، ووضع حد للزيادات بين جدولين متتاليين " .

٥ - وأخيرا ، عدت الجمعية العامة في قرارها ١٢٥/٣٧ باء المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ، الى أن :

" ١ - تؤكد من جديد أن القدرة الحقيقية للدول الأعضاء على الدفع هي المعيار الأساسي الذي يستند اليه جدول الأنصبة المقررة ؛

" ٢ - تقرر أنه يجوز للجنة الاشتراكات أن تمد دوراتها ، حسبما تراه ضروريا ، للقيام بما يلي :

" (أ) أن تقدم الى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين الدراسة المطلوبة في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٢٣١/٣٦ ألف ، مشفوعة بمقترحاتها بشأن الطرق التي ينبغي لها اتباعها في تحديد جدول الأنصبة مستقبلا ؛

" (ب) أن تقدم الى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز الدورة التاسعة والثلاثين مجموعة من المبادئ التوجيهية لجمع وعرض البيانات وفقا لما هو مطلوب في الفقرة ٢ من القرار ٢٣١/٣٦ ألف ، مراعية في ذلك الآراء التي أعرب عنها عدد من الوفود ، وخصوصا فيما يتعلق بقابلية بيانات الدخل القومي للمقارنة " .

٦ - وشرعت اللجنة في النظر في مختلف العناصر الواردة في القرارات المذكورة أعلاه . ولاحظت ما أبدى في اللجنة الخامسة من مشاعر القلق بشأن عدم تمكن اللجنة من تقديم طرق بديلة لتقييم القدرة الحقيقية على الدفع ، كما يرد في الفقرة ٣ من القرار ٢٣١/٣٦ ألف . وبناء على ذلك ، تبادلت اللجنة الآراء بشأن مختلف الطرق البديلة التي تحيد الى حد بعيد عن المنهجية الحالية . وتجري أدناه مناقشة أربعة من هذه البدائل ؛ البديل الأول ويتألف من تقدير الأنصبة المقررة حسب المجموعات ؛ والبديل الثاني ويربط الأنصبة المقررة بعاملتي الموظفين والسيادة ؛ والبديل الثالث ويتألف من استخدام الثروة القومية المتراكمة كمقياس للقدرة الحقيقية على الدفع ؛ والبديل الرابع ويمثل أشكالا مختلفة اختلافا كبيرا عن المنهجية الحالية .

ثالثا - الطرق البديلة لتقييم القدرة الحقيقية
للأعضاء على الدفع

ألف - البديل الأول - المجموعات

٧ - تناول البديل الأول الذي درسته اللجنة امكانية وضع نهج جديد تحدد بمقتضاه نفقات المنظمة على أساس الاعتراف صراحة بالفروق الموجودة بين مجموعات البلدان . وذكر مقدّم الاقتراح أن هذا النهج يمكن أن يساعد في مواجهة الصعوبات الحالية الناشئة عن عدم امكانية مقارنة البيانات بين البلدان ، وفي بعض الحالات المشاكل الناشئة عن مختلف طرق حساب الدخل القومي . ورأى مقدّم الاقتراح أن هذا النهج يمكن أن يسكّن أيضا الكثير من مشاعر القلق التي عدّها قرارا الجمعية العامة ٦/٣٤ باء ، و٢٣١/٣٦ ألف ، وبوجه خاص الحاجة الى ايلاء المراعاة الواجبة للبلدان النامية بالنظر الى مشاكلها الاقتصادية والمالية الخاصة ، وضرورة أن تؤخذ في الاعتبار التفاوتات المستمرة بين اقتصادات البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية .

٨ - وتم ايجاز الاقتراح على النحو التالي .

٩ - اقترح تحديد ثلاث مجموعات متميزة :

(أ) بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، وهي مجموعة متجانسة نسبيا تتألف بالدرجة الأولى من البلدان المتقدمة النموذات الاقتصاد السوقي ؛

(ب) الاقتصادات المخططة مركزيا في شرق أوروبا ومنغوليا ؛

(ج) " البلدان الأخرى " ، وتتألف من سائر أعضاء الأمم المتحدة الآخرين الذين لم يتم

تحديد هدم تحت (أ) و (ب) ، بما في ذلك معظم الدول الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ .

ويختلف أعضاء المجموعة الثالثة فيما بينهم أكثر من اختلاف المجموعتين الآخرين . ومع ذلك ، ستشمل هذه المجموعة حوالي ٧٨ بلدا تقدر الأنصبة المقررة عليها في الوقت الراهن بالحد الأدنى . كما تشمل البلدان النامية الأكثر تقدما والأكبر .

١٠ - ويمكن تحديد النسبة التي ستحملها كل مجموعة من المجموعات الثلاث من نفقات الأمم المتحدة داخل نطاقات تعكس الخبرة التي اكتسبت مؤخرا (١) . ولأغراض مناقشات اللجنة ، اقترحت البارامترات الواسعة النطاق التالية :

النطاق

المجموعة

%

٧٥-٧٠

٢٠-١٥

١٥-١٠

بلدان منظمة التعاون والتنمية في
الميدان الاقتصادي

الاقتصادات المخططة مركزيا

جميع البلدان الأخرى

وتحدد النسب المئوية الدقيقة هو أساسا قرار سياسي . ويمكن التفاوض بشأن الأنصبة في مستهل كل فترة جدول . ويمكن ، بدلا من ذلك ، الابقاء عليها لتطبق على فترة أطول ، لثلاث من فترات الجدول مثلا .

١١- وما ان تحددت النسبة المئوية التي ستحتلها كل مجموعة من هذه المجموعات ، قدّم بد يلان فيما يتعلّق بتوزيعها فيما بين الأعضاء داخل كل مجموعة . ويتمثل أحد البد يلين في أن يترك لكل مجموعة على حدة أن تقدّر بنفسها الأنصبة المقررة على أعضائها ؛ ويتمثل البد يل الثاني في أن تواصل لجنة الاشتراكات ، أسوة بما يحدث حاليا ، التوصية لدى الجمعية العامة بنسبة لكل بلد على حدة داخل مجموعته ، وذلك كي تتخذ الجمعية العامة مقرا في هذا الشأن . وستستخدم اللجنة ذات المعايير تقريبا للبلدان في جميع المجموعات ، لكن على أن يكون مفهوما أن بعض المعايير والتنقيحات التكميلية ستكون ذات صلة بمجموعة من البلدان أكثر من غيرها .

١٢- ورئي أن هذا النهج يماثل ، في بعض الوجوه ، ترتيبات تمويل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والصندوق المشترك . وقد اتفق في هاتين الحالتين على أن تتحمل مجموعات معينة المسؤولية عن أنصبة معينة من نفقات الصندوق المعني .

١٣- وخلال مناقشة البد يل الأول ، ذكر أن هذا النهج يمتاز بالا بتكار وعدم التعقيد نسبيا ويستجيب للأفكار التي يتم التعبير عنها حاليا في اللجنة الخامسة والجمعية العامة فيما يتعلّق بزيادة أو تخفيض معدلات الأنصبة المقررة على مجموعات البلدان . بيد أنه طرحت تساؤلات بشأن السند القانوني لتشكيل هذه المجموعات والأساس المنطقي لتحديد نصيب بالنسبة المئوية لكل مجموعة . وأثيرت شكوك حول مدى سلامة البد يل الأول حيث أنه لا يقوم ، فيما يبدو ، على أساس عوامل اقتصادية تعكس قدرة كل دولة من الدول الأعضاء على الدفع . فضلا عن ذلك ، يمكن أن يستحدث هذا البد يل عناصر مواجهة بين المجموعات ودخلها . كما ناقش البعض عدم امكانية اضافة الطابع المؤسسي على المجموعة الثالثة بسبب الخلافات المتضاربة فيما بين بعض أعضائها . وفي هذا الصدد ، ذكر أيضا أن المجموعة الوحيدة التي أضفي عليها الطابع المؤسسي قانونا هي مجموعة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، وأنه يمكن ، في سياق تقد ير أنصبة مقررة على المجموعات ، تقد ير أنصبة مقررة بوجه خاص على هذه المجموعة لتعكس مركزها المتميز . بيد أنه أبد يت آراء تقول ان تصنيف الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن كمجموعة لا يتفق نضا أو روحا مع ميثاق الأمم المتحدة وأن اشتراكات أعضاء الأمم المتحدة ينبغي ألا تكون مرتبطة بوضعهم في المنظمة .

١٤- وناقشت اللجنة ما اذا كان البد يل الأول ، الذي يتمثل في تقد ير أنصبة مقررة على مرحلتين - حسب المجموعة ثم حسب العضو داخل كل مجموعة - يدخل في نطاق ولاية اللجنة أم لا وينسجج ضمن المادة ١٧ من الميثاق أم لا . واعترفت اللجنة بهذه المصاعب وغيرها من المصاعب التي يستلزمها تنفيذ البد يل الأول . بيد أنه نظرا لبساطة صيغة البيانات الاحصائية وقابليتها النسبية للمقارنة داخل كل مجموعة ، تود اللجنة أن تدرس البد يل الأول بمزيد من التفصيل فسي دورتها القادمة .

باء - البديل الثاني - عامل الموظفين وعامل السيادة

١٥ - بالرغم من أن جدول الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد ظلت تستند في المقام الأول الى احصاءات الدخل القومي ، فان هناك مؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة تستخدم ، كليا أو جزئيا ، معايير مختلفة ، وهذه المعايير هي : الحمولة البحرية ، التي تستخدمها المنظمة الدولية للملاحة البحرية ؛ أو عناصر استعمال الطائرات ، التي تستخدمها منظمة الطيران المدني الدولية ؛ أو فئات المساهمة ، التي تترك للدولة العضو حرية اختيارها ، كما هي الحال عليه في الاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية . وهكذا ، فاننا نجد في هذه المنظمات أن النصيب المقرر على العضو يرتبط ارتباطا موضوعيا بنشاط المنظمة . ومن الممكن ، بالنسبة للأمم المتحدة ، الأخذ بترتيب مشابه لذلك تقريبا . فبموجب البديل الثاني يستند معدّل الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء الى ما يقال انه مكاسب ملموسة ، مثل عدد المواطنين الذين يعملون لدى الأمم المتحدة . وطلاوة على المكانة الأدبية ، يقال ان العمل لدى الأمم المتحدة يؤتي ثماره في شـكل تحويلات مالية بعملة قابلة للتحويل ومرتببات وبدلات وما شابه ذلك . ولذلك ، يمكن استخدام العنصرين التاليين كأساس لتحديد معدّل النصيب المقرر :

(١) عامل الموظفين (٧٥ في المائة) : أي نسبة تكاليف الموظفين التي تخص مواطني الدولة العضو من اجمالي تكاليف موظفي الأمم المتحدة ، ثم تضرب هذه النسبة في ٧٥ في المائة (وهي ما يعزى الى تكاليف الموظفين من نسبة مئوية بـمـيزانية الأمم المتحدة) ؛

(٢) عامل السيادة (٢٥ في المائة) : أي النسبة التي تخص الدولة العضو من العدد الاجمالي للأعضاء في الأمم المتحدة ($\frac{1}{157}$) ، مضروبة في ٢٥ في المائة ، وهو ما يساوي ١٦ .٠ في المائة .

١٦ - وعلى سبيل المثال ، وبافتراض أن تكاليف الموظفين موحدة ، سيتقرر على النحو التالي نصيب دولتين عضوين لأولاهما ١٠ موظفين ولثانيتها ١٠٠ موظف من بين ١٠٠٠٠ موظف :

$$0.235 = 0.16 + 0.075 = 0.16 + (75 \times \frac{1.0}{10000})$$

$$0.91 = 0.16 + 0.75 = 0.16 + (75 \times \frac{1.0}{10000})$$

١٧ - واذ أخذنا بعاملتي الموظفين والسيادة كأساسين لجدول الأنصبة المقررة ، فانهما سيتعرضان للتعديل بفعل عوامل أخرى مثل التكلفة التي قد تحتسب للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، والتكلفة التي قد تحتسب للبلد المضيف ، والتكلفة التي قد تحتسب لحجم البعثة النسبي ، أو التخفيض المعين الذي قد يحتسب في عامل السيادة بالنسبة لأقل البلدان نموا (وهو تخفيض مماثل لما يستخدم في جدول صيانة السلم) . وهذه كلها عناصر من الممكن قياسها .

١٨- ورئي أن البديل الثاني يمثل أيضا خروجاً على المنهجية القائمة فلا يمكن القول بأنه يعبر عن قدرة الدول الأعضاء على الدفع . وعلاوة على ذلك ، فإن الدول الأعضاء تكسب من وراء الأمم المتحدة مزايا تفوق مجرد التسكين في بضع وظائف بالأمانة العامة ، وذلك مثلاً من خلال عمل الأمم المتحدة في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية . وقد قيل ان ايجاد صلات مباشرة بين معدل النصيب المقرر وبين عدد الموظفين هو أمر يتنافى مع ما تتسم به الخدمة المدنية الدولية من وضع مستقل . وتعترز اللجنة أن تدرس هذا البديل بشكل أعمق خلال دورتها المقبلة وأن تدرج في هذه الدراسة امكانية ايجاد صلة اضافية بين معدلات الأنصبة المقررة وبين المكاسب التي تجنيها الدول الأعضاء .

جيم - البديل الثالث - الثروة القومية

١٩- لم تتضح بعد تفاصيل البديل الثالث . وقد أشير الى أن اللجنة قد درست ، في دورتها الحادية والأربعين ، استجابة للفقرة ٢ (و) من القرار ٦/٣٤ ب* ، تحليلاً وافياً يتناول البيانات الفعلية المتصلة بالثروة القومية ومكوناتها ويشمل ٦٠ بلداً ، وخلصت الى أن المجالات المتعلقة بمنهجية احصاءات الثروة القومية وبتوفيرها وقابلية شمولها للمقارنة لم تشهد تقدماً كافياً يبرر استخدامها كمؤشر رئيسي لدى تحديد القدرة النسبية على الدفع . ورغم ذلك ، فقد أعربت اللجنة مجدداً في دورتها الحالية عن اهتمامها بمواصلة ابلاغها بالتطورات في هذا المضمار .

دال - البديل الرابع - الصور المختلفة للمنهجية الحالية وآثارها على الدخل الذي تحتسب على أساسه الأنصبة المقررة

٢٠- درست اللجنة بدقة بدائل الجمع بين صور مختلفة أو منقحة للمنهجية وبين المنهجية الحالية كي تراعى على نحو أفضل الأحوال أو الظروف التي تؤثر تأثيراً ضاراً في قدرة الدول الأعضاء على الدفع ، كما أولي اهتمام خاص لاستخدام المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية وللتسويات المتعلقة بالتضخم والتغيرات في سعر الصرف ولغير ذلك من العناصر التي تشكل جزءاً من المنهجية الحالية .

١ - ادماج المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في
المنهجية الحالية لجدول الأنصبة المقررة

٢١- عند دراسة العناصر المسرودة في القرارين ٦/٣٤ باء و ٢٣١/٣٦ ألف المقتبس في الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه ، حددت اللجنة هذه العناصر على أنها اعتبارات اجتماعية - اقتصادية . ولاغراض استكشاف امكانية ادماج هذه الاعتبارات في المنهجية الحالية للأنصبة المقررة ، فرقت اللجنة بين الاعتبارات ذات الطبيعة الطويلة الأمد والاعتبارات ذات الطبيعة القصيرة الأمد . فالاعتبارات الطويلة الأمد يمكن فهمها على أنها تتعلق بقصور التنمية الصناعية والهياكل الأساسية والتطور التعليمي والمرافق الصحية وعدم كفاية الامدادات الغذائية وسوء التغذية ، أما الاعتبارات القصيرة الأمد فيمكن العثور عليها في مؤشرات كمعدلات التبادل التجاري وحصيلة الصادرات وخدمة الدين العام الخارجي والاحتياطات الدولية والحروب والكوارث الطبيعية . وهي اعتبارات يمكن أن تؤخذ في الحسبان اذا كانت تتصل بفترة الأساس .

٢٢- والاعتبارات الطويلة الأمد لا توجد في البلدان النامية الفقيرة فحسب ، وانما توجد أيضا في بلدان أخرى تعتبر مستويات الدخل الفردي فيها عالية نسبيا إلا أن دخلها يتولد معظمه من تصدير بضعة منتجات هي بالدرجة الأولى سلع أولية ، تدخل في جملتها الموارد الطبيعية القابلة للنضوب أو النفاذ . ويعني نقص التنمية الصناعية وقصور الهياكل الأساسية أن هذه البلدان مضطرة الى الاعتماد على واردات كبيرة من السلع المصنوعة التي زادت أسعارها زيادة مطردة ، في الوقت الذي تتسم فيه أسعار صادراتها من المنتجات بالتقلبات الحادة والسريعة في السوق الدولية . وقد قيل انه ينبغي السماح لهذه البلدان بالاحتفاظ بجزء من دخلها واستخدامه في تحسين أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية . وبعبارة أخرى ، ينصب الاهتمام على فكرة الدخل الذي تحتسب على أساسه الأنصبة المقررة ليعكس القدرة الحقيقية على الدفع . ويعرف هذا الدخل بأنه الفرق بين الدخل القومي واقتطاعات المسموح بها .

٢٣- وتقضي المنهجية الحالية لوضع جدول الأنصبة المقررة بأن لا تحصل على اعفاء في شكل اقتطاعات سوى البلدان التي يقل الدخل الفردي فيها عن ٢١٠٠ دولار ، وهو حد الدخل الفردي المستخدم في وضع جدول الفترة ١٩٨٣-١٩٨٥ . وقيل ان البلدان النامية ، ينبغي أن يخول لها التمتع باقتطاعات من دخلها القومي بصرف النظر عن الدخل الفردي فيها وذلك لتمكينها من بلوغ مستوى انمائي مقبول . وعلى ذلك ، يمكن أن تشكل الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية الطويلة الأمد جزءا من المنهجية العامة لتقرير الأنصبة .

٢٤ - وأثيرت مسألة ما اذا كان من اللائق أن تصدر لجنة الاشتراكات أحكاما بشأن أنماط الانفاق للدول ذات السيادة ؛ ذلك أن اختيار المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية إنما يعكس تقديرات قيمة بمعنى ، أي يمكن للجنة أن تقر لدولة ذات سيادة أن بناء مستشفى أفضل لها من بناء مسجد أو كنيسة ؟ كذلك أعرب عن آراء مفادها أن نقص التنمية الصناعية والهياكل الأساسية والتطوير التعليمي والمرافق الصحية وما الى ذلك إنما يعكس كليه بالفعل في الدخل القومي . فهناك قدر من الازدواجية في الحساب (أو الازدواجية في الاقتطاع) لو أنها أخذت في الحسبان ثانية لأغراض الاقتطاعات . وذكر أيضا أن التصنيع له تكاليفه الخارجية الضخمة ، مثل تلوث الهواء والمياه ، وانتشار الجريمة في المناطق الحضرية . فضلا عن ذلك ، فإن هذا النقص من المنهجية ينطوي على العديد من الصعوبات العملية مثل مدى توفر البيانات القابلة للمقارنة وتحديد المعدلات الاحصائية والأوزان المرجحة بالنسبة لكل عامل . وأشير على نحو متكرر السي أن الدخل القومي والدخل الفردي ينبغي أن يظلا مؤشرين عاميين يعكسان عموما قدرة الدول الأعضاء على الدفع .

٢٥ - وبالرغم من هذه التحفظات ، فقد شرعت اللجنة في استكشاف المؤشرات المختلفة التي يمكن أن تعبر على أفضل وجه عن هذه الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية الطويلة الأمد . وتبين قائمة بالمؤشرات ، ترد في المرفق الأول لهذا التقرير ، درجة توافر البيانات بالنسبة للبلدان والسنوات . ومن هذه القائمة اختارت اللجنة ، لأغراض توضيحية ، المؤشرات التالية على أساس توافر البيانات بالنسبة لمعظم الدول الأعضاء .

- (أ) الصناعة التحويلية كنسبة مئوية من مجموع الناتج المحلي الاجمالي ؛
- (ب) صادرات السلع المصنوعة كنسبة مئوية من مجموع الصادرات ؛
- (ج) سلع التصدير الثلاث الرئيسية كنسبة مئوية من مجموع الصادرات ؛
- (د) النسبة المئوية لحصة السكان العاملين خارج ميدان الزراعة ؛
- (هـ) عدد أجهزة الهاتف لكل ١٠٠٠ نسمة ؛
- (و) معدل التعليم ؛
- (ز) نصيب الفرد من انتاج الحبوب الغذائية .

٢٦ - وترد في المرفق الثاني لهذا التقرير نتائج أحد نهج ادماج المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية الاقتصادية السالف ذكرها في المنهجية الحالية لجداول الأنصبة المقررة . وباستخدام متوسطات الدخل القومي والدخل الفردي خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨٠ ، والصيغة الحالية للمخصص المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض بحد أعلى قدره ٢١٠٠ دولار ووجد تدرج للاعفاء يبلغ ٨٥ في المائة ، استخرج الدخل الخاضع للضريبة بالنسبة الى عينة مؤلفة من ٦١ من الدول الأعضاء ؛

(أ) في العمود (١١) من المرفق الثاني ، استعويض عن صيغة الخصم أو الاقتطاع المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض بصيغة معدلة لا تشمل

الدخل الفردى فحسب بل يشمل أيضا المؤشرات السبعة المذكورة آنفا . وأعطى وزن ترجيحي قدره ٥٠ . للدخل الفردى وأوزان ترجيحية متساوية قدرها ٧١ . لكل من المؤشرات الأخرى . ويوضح المرفق الثاني التفاصيل الأخرى لحساب الاعفاء . ويكفى هنا أن نبيّن أن أسلوب الاعفاء المطبق يماثل الأسلوب الداخلى فى الصيغة الحالية للمخصص المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض .

(ب) فى العمود (١٢) من المرفق نفسه ، لم تشمل الصيغة المعدلة للمخصص المسموح به الا المؤشرات السبعة ، مع استبعاد الدخل الفردى . وفى هذه الحالة أعطى كل مؤشر وزنا ترجيحيا قدره ١ مقسوما على ٧ أو ١٤٣ .

٢٧ - وفى أثناء المناقشة ، طرح عدد من الاقتراحات فيما يتعلق بالمعدلات الاحصائية التى يتمين استخدامها فى المثال التوضيحي . وكان أحد الاقتراحات يدعو الى استخدام المتوسط الخاص بجميع البلدان المتقدمة النمو وذلك بالنسبة لكل مؤشر . ودعا اقتراح آخر الى أن يستخدم كمعدل احصائي مستوى المؤشرات الخاصة بأكثر البلدان تقدما من بين البلدان النامية . وثمة اقتراح ثالث مؤداه أن يستخدم كمعدل احصائي مستوى المؤشرات الخاصة بأقل البلدان نموا من بين مجموعة البلدان المتقدمة النمو ككل . ولغرض التوضيح فى هذا التقرير ، جعلت المعدلات الاحصائية المختارة مساوية لمتوسط انجاز البلدان المتقدمة النمو والمتوسط الخاص بالبرازيل ، التى افترض أنها أكثر البلدان النامية تقدما . ونظرت اللجنة بقلق بالغ الى النتائج الواردة فى العمودين (١١) و (١٢) من المرفق الثاني حيث تبدت تغيرات حادة صعودا وهبوطا بالنسبة لعدد كبير من البلدان الداخلة فى السينة .

٢٨ - وقد زاد عن الضعف الدخل الخاضع للضريبة ، بالنسبة لباكستان والصين والهند ، وهى بلدان يعتبر الدخل الفردى فيها منخفضا جدا نسبيا ، وذلك باستخدام الصيغة المعدلة مع الدخل الفردى وسبعة مؤشرات ، وجاوز ثلاثة أمثاله باستخدام صيغة الاقطاع المبنية على المؤشرات السبعة وحدها دون الدخل الفردى . كما زاد الدخل الخاضع للضريبة ، لبلدان مثل اندونيسيا وتايلند وتركيا وشيلي والفلبين وكولومبيا وماليزيا ومصر والمغرب والمكسيك زيادة حادة بتطبيق هاتين الصيغتين المعدلتين . ومن جهة أخرى لوحظ أن الدخل الخاضع للضريبة الناتج للإمارات العربية المتحدة وايران (جمهورية - اسلامية) والجمهورية العربية الليبية والعراق والمملكة العربية السعودية والمبين فى العمودين (١١) و (١٢) قد انخفض انخفاضاً كبيراً باستخدام الصيغة المعدلة بالمقارنة مع الصيغة الحالية . ومن الجدير بالملاحظة أن الدخل الخاضع للضريبة فى معظم البلدان المتقدمة النمو يتناقض نتيجة لتطبيق الصيغة المعدلة .

٢٩ - وعموما ، عندما يكون بعد متوسط قيم المؤشرات عن المعدل الاحصائي أكبر نسبيا من بعد الدخل الفردى عن ١٠٠ دولار ، يتعرض البلد لانخفاض فى دخله الذى يحدد على أساسه نصيبه المقرر ، بالمقارنة بالنتيجة التى يتم التوصل اليها فى اطار المنهجية الحالية . وبالعكس فيما يخص البلدان التى يكون متوسط قيمة مؤشرات اقرب الى متوسط قيمة المعدلات الاحصائية ما يكون عليه الدخل الفردى بالنسبة الى ١٠٠ دولار ، ستشأ زيادة فى الدخل الخاضع

لضريبة عندما تدمج مؤشرات إضافية ، في الصيغة المعدلة ، مع الدخل الفردي كما يحدث في الصود (١١) ، أو عندما تحل هذه المؤشرات محل الدخل الفردي كما يحدث في الصود (١٢) والملاحظات الواردة أعلاه تنطبق عموماً على البلدان التي يقل فيها الدخل الفردي عن الحد . أما بالنسبة للبلدان التي يتجاوز فيها الدخل الفردي الحد ، فإن الدخل الذي تحدد على أساسه الأنصبه المقررة والمستمد من الصيغة المعدلة سيكون ، كعادة ، أقل مما هو في ظل المنهجية الحالية ، لأن إجمالي الاعفاء الذي سيستوعب يكون أقل عندما تدمج مؤشرات إضافية .

٣٠ - وتبين النتائج المعروضة في المرفق الثاني مدى تعقد مشكلة ادماج المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في المنهجية الحالية لتحديد الأنصبه . وتود اللجنة أن توضح أن النتائج التي يتم الحصول عليها تختلف اختلافاً تاماً باختلاف المعدلات الاحصائية والأوزان المرجحة المستخدمة . ولا حظت اللجنة كذلك أن نطاق ومدى شمول المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية يختلفان اختلافاً واسعاً فيما بين البلدان وسيخلقان تشوهات في تصوير قدرة الدول الأعضاء على الدفع . فعلى سبيل المثال لا توجد ، في الاقتصادات المخططة مركزياً ، تحليلات لمجموع الأنشطة الصناعية . فالبيانات التي ترد تحت بند الصناعة التحويلية بالنسبة لهذه البلدان تشمل أيضاً التعدين والكهرباء والغاز والمياه . وبالمثل ، نجد في بعض البلدان النامية أن عملية التعدين داخلية في الصناعة التحويلية ، مما يؤدي الى تضخيم أرقام الصناعة التحويلية .

٣١ - وتتصل الاعتبارات الأخرى التي بحثتها اللجنة بالتطورات الأحدث مثل العبء الذي تفرضه خدمة الدين العام الخارجي التي زادت ، فيما يتعلق ببعض البلدان ، في الأعوام الأخيرة بالنسبة لحصيلة صادراتها . فقد انخفضت تلك الحصيلة انخفاضاً كبيراً ، ومرد ذلك الى معدلات التبادل التجاري غير المواتية التي تعاني منها بعض البلدان . ونتيجة لذلك ، تضائلت أيضاً الاحتياطيات الدولية لهذه البلدان . ويمكن النظر الى مؤشرات مثل خدمة الدين العام الخارجي كسبة من حصيلة الصادرات أو الدخل القومي ، أو الاحتياطيات الدولية على أنها تعكس الظروف الأقرب عهداً والخارجة عن فترة الأساس المستخدمة في وضع جدول الأنصبه .

٣٢ - وأشير الى أنه ربما كان من سبل مراعاة الظروف الأخيرة التي يمكن أن تؤثر تأثيراً ضاراً في القدرة على الدفع اختصار فترة الأساس . وثمة سبيل آخر هو أخذ هذه العناصر في الاعتبار أثناء عملية التخفيف فيما يتعلق بحالات فردية مثلما تفعل اللجنة بالنسبة للحروب والكوارث الطبيعية .

٣٣ - وافسق عموماً على أن مسألة ادماج المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية مسألة بالغة التعقيد وينبغي أن تدرس بمزيد من الدقة في الدورة المقبلة . وبالرغم من الاعراب مرة أخرى عن شيء من التحفظ فيما يتعلق بأهمية هذه المؤشرات كمقاييس إضافية للقدرة على الدفع ، قررت اللجنة أن تواصل استقصاء الجوانب التقنية لهذا البديل الذي يشمل توافر الاحصائيات القابلة للمقارنة عن جميع الدول الأعضاء والصعوبات التي تلاقى في استخدامها . ورجت اللجنة من مكتب الأمم المتحدة الاحصائي أن يبحث مع منظمات دولية أخرى ، مثل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة العمل الدولية ، أو الوحدات الأخرى في الأمم المتحدة ، مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة

والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، مسألة وضع معدلات احصائية واستكشاف مصادر احصائية أخرى ، السى جانب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي للحصول على بيانات عن خدمة الدين العام الخارجى والاحتياطيات الدولية وما السى ذلك .

٢ - تسويات لمواجهة التضخم والتغيرات في أسعار الصرف

٣٤ - في الفقرة ٢ (هـ) من القرار ٦/٣٤ باء والفقرة ١ (ز) من القرار ٢٣١/٣٦ ألسفء رجعت الجمعية العامة من لجنة الاشتراكات أن تأخذ في اعتبارها مستوى معدلات التضخم المختلفة وآثارها على امكانية مقارنة احصاءات الدخل القومي .

٣٥ - وما يذكراً المنهجية الحالية تعتمد على استخدام احصاءات الدخل القومي بأسعار السوق محسوبة بدولارات الولايات المتحدة . والتغيرات في قيمة الدخل القومي بدولارات الولايات المتحدة يمكن أن تنجم عن التغيرات في حجم الناتج والتغير في مستويات الأسعار . وهذا التغير الأخير يتمثل في عنصرين : تغيرات في الأسعار المحلية ، وتغيرات في أسعار الصرف بين العملة الوطنية ودولارات الولايات المتحدة .

٣٦ - ومن الملاحظ أن أسعار الصرف المستخدمة لأغراض المقارنة لا تعكس دائما بشكل كاف التغيرات في التضخم المحلي التي تختلف من بلد إلى آخر . وبمقدار ما يظل التضخم المحلي النسبي معالجا معالجة غير كافية عن طريق تخفيض قيمة العملة المحلية ، فإن الدخل القومي لبلد ما معبرا عنه بدولارات الولايات المتحدة يميل إلى أن يكون مقدرا تقديرا خاطئا بالنسبة إلى الدخل القومي للبلدان الأخرى .

٣٧ - وبحثت اللجنة مختلف البدائل المقترحة لتدارك التقدير الناقص أو الزائد للتغيرات الحادثة في الدخل القومي لبلد ما ابتداء من سنة الأساس نتيجة للتغيرات في تحديد قيمة عملتها تحديدا زائدا أو ناقصا بالنسبة لدولارات الولايات المتحدة . وبدلا من معدلات السوق المتوسطة أو أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة ، فإن هناك خيارا يتمثل في استخدام أسعار صرف " وهمية " ، تعرف بأنها ناتج سعر الصرف بين دولار واحد من دولارات الولايات المتحدة ووحدات العملة المحلية ، ونسبة الأرقام القياسية للأسعار المحلية إلى رقم قياسي متوسط للأسعار العالمية أو لأسعار الولايات المتحدة . وبهذه الطريقة تعدل الزيادة أو النقصان في الدخل القومي ابتداء من سنة الأساس ، وهي الزيادة أو النقصان الناجمان عن الفروق بين الدول الأعضاء في معدلات التضخم المحلي .

٣٨ - وترد في المرفق الثالث للتقرير آثار التسوية التي تمت على أساس أسعار الصرف " الوهمية " وبالنسبة للبلدان التي تكون قيمة عملتها زائدة في تقديرها ، يكون سعر الصرف الحقيقي لدولارات الولايات المتحدة بالنسبة للعملة المحلية أقل من سعر الصرف " الوهمي " (الرقم القياسي في العمود (٤) أقل من الرقم القياسي في العمود (٥) أما بالنسبة للبلدان التي تكون قيمة عملتها ناقصة في تقديرها ، يكون سعر الصرف الحقيقي أعلى (الرقم القياسي في العمود (٤) أكبر من الرقم القياسي في العمود (٥) . ومن شأن استخدام سعر الصرف " الوهمي " أن يجعل معدل التضخم في بلد ما معبرا عنه بدولارات الولايات المتحدة متفقا مع التضخم العالمي في هذه الفترة .

٣٩ - ومع ذلك فإن استخدام السعر " الوهمي " يفترض من البداية أن يكون الموقف الصحيح ، في السنة أو الفترة المرجعية المستخدمة كأساس للمقارنة ، هو السائد فيما يتعلق بأسعار الصرف بين عملات الدول الأعضاء ودول الولايات المتحدة ، وأن تكون قدرتها النسبية على الدفع في الأساس قد قدرت تقديراً صحيحاً وترد في المرفق الثالث لهذا التقرير تفسيرات تفصيلية لآثار استخدام السعر " الوهمي " ولبحث مسألة تحديد سنة أساس صحيحة ، اقترح استخدام الأسلوب المستحدث مؤخراً ، وهو أوجه تكافؤ القوة الشرائية ، لتعديل التغييرات في سنة الأساس . وقد أبلغت اللجنة في عام ١٩٧٨ بالمشروع الدولي للمقارنة الذي كان عملاً تعاونياً اشترك فيه المكتب الإحصائي للأمم المتحدة والبنك الدولي وجامعة بنسلفانيا ، بهدف وضع نظام عالمي لا جبراً مقارنات ثابتة وموثوق بها للإنتاج الحقيقي للبلدان ولقوتها الشرائية . وإذا كان استخدام أسلوب أوجه تكافؤ القوة الشرائية سيؤدي إلى قيام علاقات صحيحة في سنة الأساس ، فإن تطبيق أسعار الصرف " الوهمية " سيؤدي إلى استكمال هذه العلاقات في السنوات البيئية التي لا تتوافر لها أوجه تكافؤ القوة الشرائية .

٤٠ - وكان خبير مسؤول عن المشروع الدولي للمقارنة في المكتب الإحصائي قد ابغى اللجنة أن المشروع دخل الآن مرحلته الرابعة التي تنتج تقديرات إرشادية للأسعار والكميات لعام ١٩٨٠ تغطي حوالي ٧٠ بلداً . وسوف تكون هذه المعلومات متوفرة في أواخر عام ١٩٨٤ تقريباً على أساس عالمي ، وإن كان من الممكن أن تقدم إلى اللجنة في دورتها القادمة تقديرات أولية للدول الأعضاء القومي مبنية على أوجه تكافؤ القوة الشرائية لهذه البلدان . وفي القائمة الأولية للدول الأعضاء التي اشتركت في هذا المشروع لعام ١٩٨٠ ، نجد أن هناك ٤١ بلداً تزيد معدلات أنصبتها الراهنة عن ٣٠٪ . ولا حظت اللجنة أن من بين البلدان التي لا ترد في القائمة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والجمهورية الديمقراطية الألمانية والصين ومصر . وعدم اشتراك هذه البلدان في المشروع سوف يقلل كثيراً من فائدة هذا البديل لوضع جدول الأنصبة .

٤١ - وقد سلمت اللجنة بأوجه القصور في استخدام أسعار الصرف " الوهمية " على مستوى المنظومة ، ولا سيما إذا كانت تعديلات أسعار الصرف هذه تطبق بدون تحديد سليم لمدى صحة بيانات الدخل القومي في فترة الأساس . وأشارت كذلك تساؤلات بشأن ملائمة تغيير بيانات الدخل القومي كما قدمتها الدول الأعضاء في الأصل ، على أساس أن معالجة التضخم المحلي عن طريق تغيير سعر الصرف تقسح المسؤولية الأولى عنها على عاتق كل دولة عضو ، وتدخل في نطاق اختصاصها وسيادتها . وسلمت اللجنة بأن تحديد الأسعار وأسعار الصرف أمر مهم في الآليات الاقتصادية الشاملة للبلدان ، وأن تغييرها ، الذي يتم بسياسات اقتصادية وطنية محلية وخارجية يؤثر في ديناميكيات قيمة الدخل القومي وبالتالي تطرأ التغييرات على القدرة النسبية للدولة على الدفع وتم التشديد على أن الهدف الرئيسي للعملية الراهنة هو زيادة القدرة على المقارنة بين البيانات التي تقدمها الدول الأعضاء بالعمل بقدر الامكان على استبعاد التحريف الناشئ عن اختلاف مستويات التضخم وأسعار الصرف في الدخل القومي والدخل الذي تحسب الأنصبة على أساسه ، وبالتالي في القدرة النسبية للدول الأعضاء على الدفع .

٤٢ - وقدرت اللجنة أن تزيد هذه البدائل بحثاً وأن تختبر آثار تطبيقها على معدلات الأنصبة المقررة لجميع الدول الأعضاء قبل اتخاذ أي قرار بشأنها . ورجت اللجنة من المكتب الإحصائي إعداد الوثائق اللازمة المبنيّة على استخدام الأسعار " الوهمية " لجميع البلدان كي تنظر فيها في دورتها القادمة .

٣ - اعتبارات أخرى بشأن منهجية جدول الأنصبة المقررة

٤٣ - في الفقرة ٣ من القرار ٢٣١/٣٦ أُلّف طلب إلى لجنة الاشتراكات أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين دراسة شاملة بشأن طرق بديلة لتقييم القدرة الحقيقية للسدول الأعضاء على الدفع ، تأخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٦/٣٤ بـ " وجميع العناصر المدرجة في الفقرة ١ [من القرار] ، بما في ذلك تحديد فترة أساس إحصائية جديدة ، ووضع حد أعلى منقح لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض ، ووضع حد للزيادات بين جدولين متتاليين من جداول الأنصبة المقررة .

٤٤ - وقد عولجت العناصر الواردة في الفقرة ١ من القرار ٢٣١/٣٦ أُلّف في الفرعين ١ و ٢ من الجزء الثالث من التقرير . وتبادلت اللجنة الآراء بصورة أولية عن بقية العوامل مثل فترة الأساس وصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض وحدود الزيادات بين جدولين متتاليين .

(أ) طول فترة الأساس

٤٥ - في الفترة السابقة لعام ١٩٥٢ كانت اللجنة تحدد جدول الأنصبة المقررة على أساس بيانات سنة واحدة ؛ أما في عام ١٩٥٢ ، فقد وضع الجدول على أساس متوسط تقديرات الدخل القومي لمدة سنتين . وفي عام ١٩٥٣ قررت اللجنة للمرة الأولى أن تجرى حساباتها على أساس متوسط تقديرات الدخل القومي لمدة ثلاث سنوات ، على اعتبار أن فترة الأساس ذات الثلاث سنوات تشكل طريقة أنسب للتعبير عن التغييرات الاقتصادية النسبية وأن طولها يكفي لتقليل أثر التقلبات القصيرة الأجل في الأحوال الاقتصادية والتحركات في أسعار الصرف .

٤٦ - وفي عام ١٩٧٢ استخدمت اللجنة فترة أساس طولها سبع سنوات على اعتبار أنها ستساعد في التخفيض من الفروق الحادة في معدلات الأنصبة المقررة . وللسبب نفسه أبقيت على فترة الأساس تلك عند وضع جدول القدرة ١٩٨٠ - ١٩٨٢ . أما الجدول الراهن (١٩٨٣ - ١٩٨٥) فقد وضع على أساس فترة عشر سنوات حددتها الجمعية العامة في الفقرة ٤ (أ) من القرار ٢٣١/٣٦ أُلّف ، وذلك للسبب نفسه على ما يبدو .

٤٧ - ولوحظ أن أثر التقلبات الحادة في الحالة الاقتصادية الأخيرة لكثير من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على متوسطات احصاءات الدخل القومي يكون أقل بكثير على مدى فترة عشر سنوات ، منه على مدى فترة أساس أقصر ، طولها ثلاث أو خمس سنوات مثلا . بيد أنه قيل أن التجربة تحبذ استمرار العمل بقوة الأساس الحالية بغية التقليل الى أدنى حد من الفروق بين جدولين متتاليين . ووافقت اللجنة على مواصلة دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة في ضوء الواقع الاقتصادي القائم .

٤٨ - وبالرغم من طول فترة الأساس ، اقترح أنه اذا انخفض متوسط الدخل القومي لبلد ما فسي السنوات الثلاث الأخيرة من متوسط السنوات الثلاث السابقة ، فلا ينبغي ادخال أى زيادة على معدل نصيبه المقرر . وثمة اقتراح آخر ينطبق بصفة عامة على تقديرات الدخل القومي لجميع الدول الأعضاء هو أن يعطى ، مثلا ، معامل ترجيح قدره ٢ لبيانات السنوات الثلاث السابقة من فترة الأساس ومعامل ترجيح قدره ١ للسنوات الأخرى وأبدت أيضا آراء مخالفة لذلك . وستناقش اللجنة هذين المقترحين والمقترحات الأخرى المتعلقة بطول فترة الأساس مناقشة متعمقة فسي دورتها التالية .

(ب) صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض - التصاعد الضريبي المضمن في المنهجية الحالية

٤٩ - استمعت اللجنة الخامسة الى عدة بيانات مؤداها أن الزيادة الحاصلة في معدل النصيب المقرر لبلد ما قد تجاوزت نمو الدخل القومي للبلد في الفترات نفسها . ويعزى هذا الى وجود عنصر التصاعد الضريبي المضمن في حساب الدخل الخاضع للضريبة عن طريق تطبيق صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردى المنخفض .

٥٠ - وتقضي المنهجية الحالية بأنه عند ما يكون الدخل الفردى لدولة عضو أقل من الحد الأعلى ، وهو ٢١٠٠ دولار ، تحصل هذه الدولة على تخفيض بنسبة مئوية من الدخل القومي الاجمالي لها محسوبا على النحو التالي :

$$\frac{2100 \text{ دولار} - \text{الدخل القومي الفردي}}{85} \times 85 \text{ في المائة} .$$

٢١٠٠ دولار

ومن الناحية الأخرى ، عند ما يكون الدخل القومي الفردي لدولة عضو مساويا لمبلغ ٢١٠٠ دولار أو أكبر منه ، يكون دخل هذه الدولة الخاضع لحساب النصيب المقرر أعلى من دخلها القومي بمقدار نسبة الاعفاء الاجمالي المسموح به للسدول ذات الدخل الفردي الذي يقل عن ٢١٠٠ دولار الى مجموع الدخل القومي للدول الأعضاء التي يكون الدخل الفردي فيها مساويا لمبلغ ٢١٠٠ دولار أو أكبر منه .

٥١ - ويظهر في العمود ١٠ من المرفق الثاني لهذا التقرير (٢) الدخول الخاضعة لحساب النصيب المقرر (وتسمى أحيانا " الخاضعة للضريبة ") المحسوبة بموجب الصيغة الحالية . ونسبة الدخل الخاضع لحساب النصيب المقرر من الدخل القومي تتزايد باضطراد بزيادة الدخل الفردي مقترها من الحد المقرر ، وهو حاليا ٢١٠٠ دولار . ويبين الجدول التالي بوضوح ، وهو مقتبس من المرفق الثاني لبلدان مختارة ، تلك العلاقة بين الدخل الخاضع لحساب الأنصبة المقرر والدخل القومي .

الدخل الخاضع لحساب الأنصبة المقررة كنسبة مئوية من الدخل القومي	الدخل الخاضع لحساب النصيب المقرر (بلايين دولارات الولايات المتحدة)	الدخل الفردي (بمئات ولايات الولايات المتحدة)	الدخل القومي (بلايين دولارات الولايات المتحدة)	البلدان
(٤)	(٣)	(٢)	(١)	
٢١٠	١٨٧٠١	١٤٧	٨٩٠٥٣	الهند
٣١١	٤٦٢٢	٣٩٧	١٤٨٦٣	مصر
٣٦٦	١٢٩٩٠	٥٣٢	٣٥٤٩٤	نيجيريا
٦٦١	٨٩٨٦٠	١٢٦٢	١٣٥٩٤٦	البرازيل
٧٣٥	٣٦٢٥٩	١٤٤٣	٤٩٣٣٣	بولندا
٨٦٩	٣٩٤١٠	١٧٧٥	٤٥٣٥٢	الأرجنتين
		[الحد : ٢١٠٠]		
١١٨٢	٣٤٢٩٧	٢٣٨٢	٢٩٠٠٣	فنزويلا
١١٨٢	٢٢٨٢٣٠	٣٤٤٦	١٩٣٠٠٠	إيطاليا
				الجمهورية الديمقراطية الألمانية
١١٨٢	٨٢٣٣٤	٤١٣٩	٦٩٦٢٥	فرنسا

٥٢ - وتنطبق هذه العلاقة على البلد الواحد في فترات مختلفة من فترات الأنصبة المقررة . فإذا زاد متوسط الدخل القومي والدخل الفردي للأرجنتين بنسبة ٢٠ في المائة في فترة الأنصبة المقررة التالية ، وكانت صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض لا تزال سارية بالمعدل الحالي ، ستكون الحالة كما يلي :

التغيير %	الفترة التالية	الفترة الحالية	
			١ - الدخل القومي (بملايين دولارات الولايات المتحدة)
٢٠ +	٥٤ ٤٢٢	٤٥ ٣٥٢	
			٢ - الدخل الفردي (بدولارات الولايات المتحدة)
٢٠ +	٢ ١٣٠	١ ٧٧٥	
			٣ - الدخل الخاضع لحساب الأنصبة المقررة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)
٦٣ +	٦٤ ٣٢٧	٣٩ ٤١٠	الطريقة الحالية
٣٨ +	٥٤ ٤٢٢	٣٩ ٤١٠	الطريقة السابقة
			٤ - الدخل الخاضع لحساب الأنصبة المقررة كسبة مئوية من الدخل القومي (الطريقة الحالية)
	١١٨٨٢	٨٦٧٩	

وفي حين أن الزيادة في الدخل القومي والدخل الفردي لا تعد و ٢٠ في المائة ، فإن الزيادة في الدخل الخاضع لحساب النصيب المقرر تصل إلى ٦٣ في المائة ، مما يبرر إلى حد كبير شعور السدول الأعضاء التي تكون حالتها مماثلة بأن هناك زيادة غير متناسبة في معدلات أنصبتها المقررة بالنسبة إلى نمو الدخل القومي فيها . وكان من الممكن أن تقل حدة ظاهرة هذه " القفزات " في الدخل الخاضع للضريبة لو كانت قد طبقت صيغة الدخل الفردي المنخفض التي كانت مستخدمة قبل عام ١٩٧٩ ، إذ أنها كانت ستؤدي فقط إلى زيادة نسبتها ٣٨ في المائة في الدخل الخاضع للضريبة بدلا من ٦٣ في المائة . وكانت تلك الطريقة توزع مبلغ الإعفاء الاجمالي بالتناسب على جميع البلدان ، بدلا من قصر توزيعه على البلدان التي يكون الدخل الفردي فيها مساويا للحد المقرر أو أعلى منه وفقا للطريقة الحالية . إلا أن نقطة التعادل بين البلدان التي تحصل على الإعفاء والبلدان التي تتحمل تبعاته ستصبح أدنى من الحد المقرر للدخل الفردي . ويورد المرفق الرابع مقارنة لآثار تطبيق صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض للبلدان مختارة لما قبل عام ١٩٧٩ وما بعده حتى الآن . وطرح اقتراح آخر مؤداه أن البلدان النامية لا ينبغي أن تشترك في تحمل عبء الإعفاء إذا كان الدخل الفردي فيها فوق الحد الأعلى للدخل . ولستم تدرس اللجنة في هذه الدورة الإشارات المترتبة على تحديث قيم صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي ولكنها تعتنز القيام بذلك في الدورة القادمة .

(ج) حدود الزيادات بين جدولين متتاليين من جداول الأنصبة المقررة

٥٣ - استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٣ من القرار ٢٣١/٣٦ ألف ، كان

معروضا على اللجنة ثلاثة جداول للحدود التي يمكن النظر فيها لتقليل التغييرات المفرطة لا بالنسبة للزيادات فحسب بل بالنسبة للنقصان أيضا ، وبين جداولين متتاليين من جداول الانصبه المقررة . وترد في المرفق الخامس لهذا التقرير جداول الحدود هذه .

٥٤ - وتتألف المجموعة الأولى من الحدود من مزيج من قيدين وحدود مئوية وحدود بالنقاط المئوية ، لتطبق على جدول الحاسبة الالكترونية . وسيستخدم النوع الأكثر تقييدا من هذين النوعين من الحدود . ولوحظ بصفة عامة أن الحد المحسوب بالنسبة المئوية يكون أكثر تقييدا في حالة البلدان ذات المعدلات الأدنى في الأنصبه المقررة ، في حين أن الحد المحسوب بالنقاط المئوية يكون أكثر تقييدا في حالة البلدان ذات المعدلات الأعلى .

٥٥ - وتضمنت المجموعة الثانية من الحدود حدودا محسوبة بالنسبة المئوية ولكنها لم تتضمن قيودا محسوبة بالنقاط المئوية . وكانت هذه المجموعة أكثر تقييدا من المجموعة الأولى بالنسبة للمعدلات التي تقل عن ١ في المائة .

٥٦ - أما المجموعة الثالثة من الحدود فتشمل ثماني فئات من المعدلات بالمقارنة بخمس فئات من المعدلات كما في المجموعتين السابقتين . وأثيرت افتراضات على استخدام هذه الصيغة .

٥٧ - واقترح آخر لحل مشكلة التغييرات المفرطة هو تعريف التغيير المفرط بأنه أي تغيير يتجاوز التغيير المتوسط .

٥٨ - وفي حين أدركت اللجنة أن طريقة وضع الحدود بالنسبة المئوية أو بالنقاط المئوية هي طريقة جيدة وتعسفية ، شأنها في ذلك تماما شأن صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض ، وأنها قد تدخل أيضا بمبدأ القدرة النسبية على الدفع ، فقد رأيت مع ذلك أن مشكلة التغييرات المفرطة في معدلات الأنصبه المقررة كل على حدة ما بين جداولين متتاليين لا تفتأ تزداد حدة وينبغي دراستها مرة أخرى عن طريق احراز اختبارات فعلية لآثار مجموعات الحدود هذه في السنة القادمة .

رابعاً - مبادئ توجيهية لتجميع البيانات وتقديمها

٥٩ - استجابة للمفكرة ٢ من القرار ٣٦ / ٢٣١ ألف التي تطلب فيها الجمعية العامة الى لجنة الاشتراكات " أن تعد مجموعة من المبادئ التوجيهية لتجميع البيانات وتقديمها من جانب السدول الأعضاء لضمان تقديم بيانات ومعلومات احصائية ملائمة الى اللجنة على أساس موحد وقابل للمقارنة " قامت اللجنة باستعراض ورقة أعدها المكتب الاحصائي بالأمم المتحدة ، تبين المبادئ التوجيهية المتبعة في تجميع وتقديم الدخل القومي والاحصاءات المتصلة به بفرض وضع جدول للأنصبه . ولخصت الورقة ممارسة ارسال استبيانات الى جميع الدول الأعضاء تطلب فيها تقديم بيانات الدخل القومي ، أو في حالة عدم توفرها ، المجاميع المتصلة به واللازمة لاستنتاج تقديمات الدخل القومي .

٦٠ - ولاحظت اللجنة أن الاستبيان قد تضمن لأول مرة في العام الماضي ، بالنسبة للبلدان ذات الاقتصادات المخططة مركزيا ، التي تستخدم نظام المنتج المادي والتي تختلف عن البلدان ذات الاقتصادات السوقية التي تستخدم النظام الحالي للحسابات القومية ، تحويلا تفصيليا مجدولا من صافي المنتج المادي إلى الدخل القومي بأسعار السوق . وقد مكن هذا اللجنة من دراسة الفروق المفاهيمية بين هذين النظامين الاقتصاديين بشكل أدق ، وزود الأعضاء بمعلومات إضافية لتقييم مدى موثوقية بيانات الدخل القومي .

٦١ - وأبلغت اللجنة كذلك بأن المكتب الإحصائي قد قام بتحليل البيانات المبلغة إليها وبمقارنتها بالمعلومات التكميلية التي حصل عليها من المصادر الوطنية والدولية وذلك لمواصلة تقييم قابلية البيانات للمقارنة وتحسينها . وترى اللجنة عموما ، أن الإجراءات المحددة في المبادئ التوجيهية ترد بصورة فعالة على ما أعرب عنه بعض أعضاء اللجنة الخامسة من قلق بشأن هذه المسألة . وخلال المناقشة أعرب عن رأي مفاده أن الرسالة المرفقة بالاستبيان يمكن أن تفهم بشكل أفضل من جانب الحكومات ، وبذا تخدم الهدف المقصود منها بمزيد من الفعالية ، إذا عدلت بحيث تشمل ، في حالة عدم توفر بيانات الدخل القومي ، قائمة بكل الجامعات ذات الصلة التي قد تقدم بدلا منها ، فضلا عن جميع البيانات التكميلية اللازمة للتوصل إلى الدخل القومي بأسعار السوق .

٦٢ - وفيما يتعلق بعملية تحويل البيانات إلى تغطية موحدة ، أعرب أيضا عن رأي مفاده أنه ينبغي إجراء المزيد من الدراسة للفارق بين السنة المالية الهجرية التي تستخدمها دولة واحدة من الدول الأعضاء والسنة التقويمية الغريغورية التي هي أساس التخطيط الدورية للدخل القومي ، ولضمان تحديد الأنصبة المقررة على جميع البلدان على أساس بيانات تغطي فترة زمنية واحدة عند وضع جدول الأنصبة ، ينبغي مراعاة أن السنة الهجرية أقصر من السنة الغريغورية بأحد عشر يوما .

٦٣ - وأثير تساؤل بشأن ما يبدو من تضارب في البيانات التي تستخدمها لجنة الاشتراكات . ولوحظ أنه في حين يتبين ما ينشر في وثائق الأمم المتحدة ، حدوث زيادة في معدلات النمو الاقتصادي لبعض الدول الأعضاء ذات الاقتصادات المخططة مركزيا ، فإن معدلات الأنصبة المقابلة التي تضعها الأمم المتحدة تتخذ اتجاهها نزوليا . وقيل أن معدلات النمو تشير إلى زيادات مبنية على أساس الناتج المحلي الإجمالي الضحسوب بأسعار ثابتة بالعملات المحلية . وأن معدل الزيادة هذا لا تثبت دائما صحته عند حساب الأرقام بالأسعار الجارية بدولارات الولايات المتحدة ، وهو المقياس الذي تستخدمه الأمم المتحدة عند تحديد القدرة على الدفع .

٦٤ - وأشارت اللجنة إلى أنها قد استعرضت بامعان ، في دورتها الثانية والأربعين ، مسائل أخرى تتعلق بجمع البيانات وتصنيفها ، بما في ذلك الأولوية في استخدام مصادر البيانات وطريقة تقدير الدخل القومي وتحويل البيانات . وإذا قررت الجمعية العامة اتباع نهج يديل لوضع جدول الأنصبة ، يتطلب استخدام المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية ، فإنه سيلزم حينئذ دراسة المبادئ التوجيهية المتعلقة بتجميع تلك البيانات .

خامسا - المسائل الأخرى التي نظرت فيها اللجنة

الف - تحصيل الاشتراكات

٦٥ - أحاطت اللجنة علما بتقرير الأمين العام الذي أشار فيه الى أنه ، عقد افتتاح الدورة السنوية للجمعية العامة في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٣ ، كان هناك ثنائي دول من الدول الأعضاء هي تشاد ، وجزر القمر ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، وجنوب افريقيا ، والسلفادور ، وغرينادا ، وغينيا - بيساو ، وموريتانيا ، متخلفة في دفع اشتراكاتها المقررة ، بموجب أحكام المادة ١٩ من الميثاق . وقد قامت اللجنة بالاستفسار عن الاجراءات التي اتبعتها الأمانة العامة لا بلاغ الدول الأعضاء المعنية ، بتخلفها بموجب أحكام المادة ١٩ ، وأكدت من جديد قرارها السابق بتحويل رئيسها اصدار اضافة لهذا التقرير ، اذا اقتضى الأمر ذلك .

باء - دفع الاشتراكات بعملة غير دولار الولايات المتحدة

٦٦ - حولت الجمعية العامة الأمين العام ، بموجب أحكام الفقرة ٣ من القرار ٣٧/١٢٥ ألف ، أن يقبل ، حسب تقديره وبعد التشاور مع رئيس لجنة الاشتراكات ، جزءا من اشتراكات الدول الأعضاء عن السنوات التقييمية ١٩٨٣ و ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ، بعملة غير دولار الولايات المتحدة .

٦٧ - ولاحظت اللجنة ، في دورتها الحالية ، من تقرير الأمين العام عن ترتيبات دفع الدول الأعضاء لاشتراكاتها لعام ١٩٨٣ بعملة غير دولار الولايات المتحدة ، أن ثنائي دول من الدول الأعضاء قد اغتمت الفرصة المتاحة لدفع ما يعادل ٣ر٢ من ملايين دولار الولايات المتحدة بثنائي عملات من العملات المقبولة لدى المنظمة غير دولار الولايات المتحدة . ووفقا لتوصية اللجنة الخامسة ، لاحظت اللجنة أيضا أن الأمين العام قد استمر في اعطاء أولوية مطلقة لكل عضو فسي الدفع بعملة الخاصة .

جيم - مذكرة مقدمة من الجمهورية الدومينيكية

٦٨ - كان معروضا على اللجنة رسالة مؤرخة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ موجهة من القائم بالأعمال للبعثة الدائمة للجمهورية الدومينيكية لدى الأمم المتحدة ، يطلب فيها الى لجنة الاشتراكات استعراض النصب المقرر على الدولة العضو آخذة في الاعتبار الظروف التي أفسدت بقدرة الدولة على الدفع . وكان من جملة الظروف التي ذكرتها الرسالة ارتفاع تكلفة النفط ومشتقاته وارتفاع أسعار المنتجات المستوردة من البلدان المتقدمة النمو ، وقد أدى اقتران ذلك بانخفاض أسعار سكر القصب ، وهو السلعة التمديدية الأساسية لدى الجمهورية الدومينيكية الى تفاقم الحالة الاقتصادية فيها .

٦٩ - وفي رسالة مؤرخة في ١٥ نيسان/ابريل ١٩٨٣ ، وموجهة الى الأمين العام للأمم المتحدة من الممثل الدائم للجمهورية الدومينيكية ، وردت بيانات احصائية اضافة عن ميزان المدفوعات للفترة

١٩٧٨ - ١٩٨٢ ؛ وعن الدخل الفردي الحقيقي للسنوات ١٩٧٠ - ١٩٨٠ ؛ وعن الناتج القومي الاجمالي بالأسعار الجارية للفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٠ ؛ وعن مجموع السكان للفترة ١٩٧٥ - ١٩٨١ .
وقد استعرضت اللجنة هذه المعلومات الى جانب البيانات الأخرى التي قدمتها الأمانة العامة والتي تغطي عددا من البلدان المطبق عليها نفس معدلات الأنصبة المقررة على الجمهورية الدومينيكية .
ولاحظت اللجنة أن بيانات الناتج القومي الاجمالي وبيانات مجموع السكان التي قدمتها الحكومة لا تختلف بأي حال عن البيانات الأساسية التي استخدمتها اللجنة عند وضع جدول الأنصبة المقررة لفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ .

٧٠ - وبعد ايلاء المراعاة الواجبة للحالة الخاصة للخدمة العضو والممارسة التي جرت عليها اللجنة في الماضي فيما يتعلق بالالتماسات المقدمة من الدول لتغيير الأنصبة المقررة عليها فسي السنة التي لا يكون فيها جدول الأنصبة قيد الاستعراض ، قررت اللجنة أن تأخذ المذكرة المقدمة من الحكومة في الاعتبار عند استعراض جدول الأنصبة المقررة المقبل .

دال - التخويل الذي تلتسمه الوكالة الدولية للطاقة الذرية

٧١ - وفقا للاتفاق القائم بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية دأبت الأمم المتحدة على أن تزود الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، منذ عام ١٩٧١ وعلى نحو منظم ، بأرقام تتعلق بنصيب الفرد من صافي المنتجات الوطنية في جميع الدول الاعضاء في الوكالة وهي الأرقام التي تستخدمها لجنة الاشتراكات في وضع جدول الأنصبة المقررة . وتستخدم أمانة الوكالة أرقام الدخل الفردي هذه ولكنها لا تقدمها الى المجلس التنفيذي للوكالة باعتبارها أرقاما سرية . بيد أن لجنة الاشتراكات وافقت ، بناء على طلب الوكالة ، على افشاء هذه البيانات للمجلس التنفيذي للوكالة بغية تيسير قيام المجلس باستعراض مبادئ تحديد الأنصبة .

هاء - مواعيد الدورتين القادمتين

٧٢ - على أساس برنامج العمل المرتقب حاليا بموجب قرارات الجمعية العامة ١٢٥/٣٧ بـ١ و ٢٣١/٣٦ أ لـ٤ و ٦/٣٤ ب١ ، قررت اللجنة أن تعقد دورتها الرابعة والأربعين في الفترة من ٤ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٨٤ ، ودورها الخامسة والأربعين في الفترة من ٣ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، في نيويورك .

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١١
(٨/37/11) ، الفقرة ٣٧ .
- (٢) ينفطي المرفق الثاني ٦١ بلدا يزيد معدل نصيبها المقرر عن ٣.٠ ر. في المائة
وفقا لجدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ .

المرفق الأول

مدى توافر المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية لا متكامل
بيانات الدخل القومي والدخل الفردي في المنهجية
الحالية لجدول الأنصبة المقررة

مدى التوافر بالنسبة
لـ ٦١ بلداً يزيد
معدل نصيبها المقرر
الحالي عن ٣٠٠ ر. في
المائة

مدى التوافر لكل
البلدان
والسنوات *

أولاً - مؤشرات تعكس الاعتبارات الطويلة الأجل

ألف - مستوى التنمية الصناعية

- | | | |
|---|-----|-----|
| ١ - النسبة المئوية لحصة الصناعة
التحويلية من مجموع الناتج
المحلي الاجمالي | ألف | ألف |
| ٢ - النسبة المئوية لحصة صادرات
السلع المصنوعة من مجموع
الصادرات | ألف | ألف |
| ٣ - النسبة المئوية لحصة سلع
التصدير الثلاث الرئيسية من
مجموع الصادرات | ألف | ألف |
| ٤ - نصيب الفرد من انتاج الطاقة | باء | ألف |
| ٥ - نصيب الفرد من استهلاك الطاقة | ألف | ألف |
| ٦ - النسبة المئوية لحصة السكان
العاملين خارج ميدان الزراعة | ألف | ألف |
| ٧ - نصيب الفرد من قيمة انتاج
الصناعات الاساسية | جيم | جيم |

(يتبع)

المرفق الأول (تابع)

مدى التوافر بالنسبة لـ ٦١ بلداً يزيد معدل نصيبها المقرر العالى عن ٣.٠ ر. في العائنة	مدى التوافر لكل البلدان والسنوات*	
		با* - تطوير الهياكل الاساسية
		١- عدد أجهزة الهاتف لكل ألف نسمة
ألف	ألف	٢- النقل
...	...	(أ) الطرق الرئيسية
...	...	(ب) السكك الحديدية
...	...	(ج) الخطوط الجوية
		جيم - التنمية التعليمية
		١- النسبة المئوية للسكان الملمين بالقراءة والكتابة
ألف	باء	دال - الاحوال الصحية
		١- الاجل المتوقع عند الميلاد
ألف	ألف	٢- عدد اطباء لكل ألف من السكان
ألف	باء	٣- عدد الرضع الباقيين على قيد الحياة من كل ألف مولود
		ها* - عدم كفاية الامدادات الغذائية وسوء التغذية
		١- الاستهلاك الغذائي الفردى (المستوعب السعري يوميا)
ألف	باء	٢- نصيب الفرد من انتاج الحبوب الغذائية
ألف	باء	واو - الثروة القومية
جيم	جيم	

(يتبع)

المرق الأول (تابع)

مدى التوافر بالنسبة
 ل ٦١ بلدا يزيد
 معدل نصيبها
 المقرر الحالي عن
 ٣.٠ ر. في العائنة
 والسنوات*

			<u>مؤشرات تعكس التطورات الاخيرة التي تضعف القدرة على الدفع</u>	ثانيا -
			١- خدمة الدين العام (الفائدة واستهلاك الدين) كنسبة مئوية من :	
باء	باء		(أ) الدخل القومي	
باء	باء		(ب) حصيلة الصادرات	
باء	باء		(ج) الاحتياطيات الدولية	
الف	باء		٢- فائض أو عجز الحكومة المركزية كنسبة مئوية من مجموع نفقات الحكومة المركزية	
			٣- الاحتياطيات الدولية كنسبة مئوية من :	
الف	الف		(أ) الدخل القومي	
الف	الف		(ب) حصيلة الصادرات	
الف	الف		٤- التغييرات في مستوى الاحتياطيات الدولية	
			٥- التغييرات في معدلات التبادل التجاري (التغييرات في النسبة بين قيم وحسرات الواردات والصادرات)	
باء	باء			
			<u>النفقات الفعلية التي تهم الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية</u>	ثالثا -
			١- تكوين رأس المال الثابت الاجمالي حسب النوع :	
جيم	جيم		(أ) التشييد غير السكني	
جيم	جيم		(ب) التشييد السكني	

(تابع)

المرفق الأول (تابع)

مدى التوافر بالنسبة ل ٦١ بلدا يزيد معدل نصيبها المقرر الحالي عن ٣.٠ في المائة	مدى التوافر لكل البلدان والسنوات*	
جيم	جيم	(ج) التشييد لأغراض أخرى
جيم	جيم	(د) تحسين الاراضي (بما في ذلك تنمية المزارع والبساتين)
باء	باء	(هـ) معدات النقل
باء	باء	(و) آلات ومعدات أخرى
جيم	جيم	(ز) حيوانات للتربية ، وماشية اللبن ، وما الى ذلك
٢- مصروفات الحكومة المركزية طى :		
باء	باء	(أ) التعليم
باء	باء	(ب) الصحة
جيم	جيم	(ج) الخدمات الاقتصادية
		١' الزراعة
		٢' التعدين ، الصناعة التحويلية ، التشييد (باستثناء الوقود والطاقة)
		٣' الوقود والطاقة
		٤' النقل والاتصال
جيم	جيم	(د) الاسكان والمرافق المجتمعية
جيم	جيم	(هـ) الدفاع

(تابع)

المرفق الأول (تابع)

مدى التوافر بالنسبة
لـ ٦١ بلدا يزيد
معدل نصيبها
المقرر الحالي عن
٣.٠ في المائة

مدى التوافر
لكل البلدان
والسنوات*

جيم

جيم

(و) غير ذلك (خدمات عامة ،
الضمان الاجتماعي والرعاية
الاجتماعية ، وما الى ذلك)

جيم

جيم

٣- الانفاق على البحوث والتنمية في
المجالين التقني والعلمي

* فئات التوافر للسنوات والبلدان
ألف - ٨٠ في المائة أو أفضل
باء - ٥٠ الى ٨٠ في المائة
جيم - أقل من ٥٠ في المائة

مذكرات توضيحية للمرفق الثاني

يبين العمودان (١١) و (١٢) من هذا المرفق آثار الطريقتين البديلتين لادمج مؤشرات اجتماعية - اقتصادية اضافية في صيغة جدول الانصبة المقررة لعدد ٦١ بلدا تزييد معدلات انصبتها المقررة عن ٠.٣ ر. في المائة وفقا لجدول الأنصبة المقررة للفترة ١٩٨٣-١٩٨٥.

وبيانات الدخل القومي والدخل الفردي المستخدمة في هذه الصيغة المعدلة عبارة عن متوسطات لفترة الأساس ١٩٧١ - ١٩٨٠ ، يوضحها العمودان (١) و (٢) من المرفق . اما البيانات المتعلقة بالمؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية فتتخذ في الأعمدة (٣) لغاية (٩) . وهي تشير الى فترات حديثة ، عموما سنة ١٩٧٨ أو سنة ١٩٧٩ .

أما المعايير أو الحدود ، وتشمل ما يتعلق بالدخل الفردي ، فتتخذ تحت عنوان المؤشرات بالأعمدة (٢) لغاية (٩) . وللتوضيح ، حدد معيار كل مؤشر على انه متوسط قيم المؤشرات المتعلقة ببلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وتلك المتعلقة بالبرازيل ، حيث ان الأخيرة يخصها وزن مرجح قدره ٥٠ . واختيرت البرازيل لتمثل فئة اكثر البلدان تقدما بين البلدان النامية .

وتتخذ في الأعمدة (١٠) و (١١) و (١٢) ثلاثة أشكال لصيغة الخصم المعدلة . ويعرض العمود (١٠) الدخل الخاضع للضريبة وفقا للصيغة الحالية ، وهو ما يمكن اعتباره حالة خاصة من صيغة عامة ، حيث اعطي للدخل الفردي وزن مرجح قدره ١ واعطي لجميع المؤشرات الاخرى وزن مرجح قدره صفر . وفي العمود (١١) ، يعرض بديل يجمع بين الدخل الفردي والمؤشرات الأخرى ، وفيه يعطى الدخل الفردي وزنا مرجحا قدره ٥٠ . والمؤشرات الأخرى وزنا مساويا قدره ٠.٧١ ر. لكل منها . اما العمود (١٢) فيمثل الشكل الثالث من الصيغة المعدلة ، وهو مبني على المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية السبعة ، بيد انه لا يشمل الدخل الفردي ؛ اذ يمكن اعتبار ان الاخير اعطي وزنا مرجحا قدره صفر ، واعطيت المؤشرات السبعة وزنا مرجحا قدره ١٤٣ ر. لكل منها .

ولم تطبق الصيغة المعدلة الا على البلدان التي اسفرت الصيغة ، بالنسبة لها عن خصم ايجابي ، اي ان تكون القيم الفعلية للمؤشرات هي في المتوسط ادنى من المعايير . وعندما كان الخصم سلبيا ، لم تطبق الصيغة المعدلة ؛ وبدلا من ذلك ، عدّل الدخل القومي للبلد تصاعديا بشكل يتناسب مع مقدار الاعفاء الممنوح للبلدان التي يقل متوسط المؤشرات بها عن المعيار ، وهو ما يشبه تقريبا توزيع الاعفاء وفقا لصيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفردي المنخفض .

ولما كان المرفق يشمل ٦١ بلدا ولا يشمل اعضاء الامم المتحدة بالكامل ، فان عامل التسوية المطبق على الدخل القومي للبلدان التي تزيد قيم المؤشرات لديها على متوسط الحدود او المعايير لا يمكن تحديده بدقة تحديدا كليا . وبدلا من ذلك ، جرى تقريب مستمد من حاصل ضرب عامل التسوية وقدره ١٨٢٥ ر. للفترة ١٩٧١ - ١٩٨٠ في نسبة الاعفاء الذي تحصل عليه البلدان في العمود (١١) أو (١٢) الى مقدار الاعفاء الممنوح وفقا للصيغة الحالية كما هو مبين في العمود (١٠) .

السوق الثالث

مقارنة بين مستويات الدخل الحاضر للفترة استناد إلى أسعار الصرف الفعليّة وأسعار الصرف الوهميّة

البلد	الأرقام القياسية للتغير في متوسط القيم للفترة ١٩٧١-١٩٧٧		الدخل الحاضر للفترة (بلاستيك دولارات الولايات المتحدة)		استناد إلى سعر الصرف الفعلي		استناد إلى سعر الصرف الوهمي		المعدل (٧) كسبية مئوية من المليون (٦)
	(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)	(٧)	(٨)	
الاتحاد السوفياتي	١١٣١٩	١٠٨٦٦	١٠٢٥٠	٩٧٢٣	٨٧٦٦	٤٨١٩٢٧	٧١١٨٥٩	١٤٧٢٧	
الاتحاد السوفياتي	١٢٦٢٢	١٠٥٥٤	١٠٥٠٥	٨٧٨٤	٩٠٢٦١	٣٠٢٧٧	٢٨٨٢٤	٩٥٢٢	
ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)	١٣١٥٨	١٠٥٥٠	١١٢٥٠	٨٧٤	٩٦٢	٤١٩٥١١	٣٨٩٨٠٣	٩٢٦٩	
أندونيسيا	١٥٩٨	١١٦٦٦	١٤١٦١	١٠٢٦٩	١٢٦٢٢	٤٩٦٩	٤٠٠٢	٨٠٥٥	
إيران (جمهورية - الإسلامية)	١٧٨٥	١١٥٥٩	١٥٢٥٥	٩٥٧	١٣٦٢٩	٢٠٢٧٥	١٢٧٨٧	٦٦٢٩	
بولندا	١١٦٥	١١٨٥٩	١٠٦٦٦	١٠٨٨	٩٦٦	٢٨٤٩٩	٣٨٧٦٨	١٣٦٥٠	
المساق	١٧٦٠	١٢٢٢٣	١٣٤٤	٩٦١	١١٥٥	٥١١٧	٣٧٤٧	٧٢٢	
عمان	١٨٥٧	١٠٥٥٩	١٧٠٥٨	٩٧٤	١٤٦٧٧	٧٨٤	٣٨١	٤٨٦١	
المكسيك	١٢٧٦	١٠٩٢	١٣٨٢	١١٨٣	١١٨٧	٣٦٤٩٤	٣٦٢٢٨	٩٥٣	
اليابان	١٣٨٤	١٠٩٢	١١٩٦٩	٩٤٦	١٠٢٥	٤٩٦٢٠١	٤٥٥٢٧٢	٩١٢٨	

مذكرات توضيحية للمرفق الثالث

إذا أخذنا كمثال البيانات الخاصة بجمهورية ألمانيا الاتحادية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، المبينة في المرفق الثالث ، فنسجد ان استخدام السعر " الوهمي " سيقلل من دخل جمهورية ألمانيا الاتحادية الخاضع للضريبة بمقدار ٧ر١ في المائة ، في حين انه سيزيد من الدخل الخاضع للضريبة للاتحاد السوفياتي بمقدار ٤٧ر٧ في المائة . وهذا الاجراء التصحيحي لن يكون له ما يبرره الا في حالة واحدة فقط ، هي ان تكون أسعار صرف المارك الالمانى والروبل بالنسبة لدار الولايات المتحدة قد اعتبرت صحيحة في فترة الاساس . فاذا لم تكن صحيحة في سنة الاساس ، واذا كان المارك الالمانى قد سبق تقدير قيمته تقديرا زائدا في فترة الاساس ، فان استخدام السعر " الوهمي " لن يأتي الا بتصحيح جزئي للدخل القومي لجمهورية ألمانيا الاتحادية بدورات الولايات المتحدة . ومن ناحية اخرى اذا كانت قيمة المارك الالمانى مقدرة تقديرا ناقصا في فترة الاساس ، فان سعر الصرف الراهن المقدر تقديرا زائدا في الظاهر سيكون بالفعل قد صحح أرقام الدخل القومي عن الفترة الاخيرة بالمقارنة بالفترة السابقة لها . وعندئذ سيكون الاخذ بالسعر " الوهمي " غير ضرورى ، وسيكون من شأنه أن يزيد الحالة سوءا بدلا من أن يعالجها . والمنطق العكسي يمكن ان يطبق على البلدان التي عانت ، مثل الاتحاد السوفياتي ، من تقدير ناقص ظاهريا لقيمة عملاتها الوطنية بالنسبة لباقي العالم في الفترة المستعرضة .

السرفق الرابع

مقارنة آثار تطبيق صيغة الخصم المسموح به فيما يتعلق بالدخل الفئوى المنخفض بالنسبة لبلد ان مختارة قبل سنة ١٩٧٩ ومنذ تلك السنة

النسبة المئوية للتغيرات فسي الك خصل الحافض للفرصة	الدخل الخاضع للفرصة	الدخل الخاضع للفرصة	الدخل القومي (١٩٨٠-١٩٧١)	الدخل الفئوى (١٩٨٠-١٩٧١)	الدخل الفئوى (١٩٨٠-١٩٧١)	الدخل الفئوى (١٩٨٠-١٩٧١)	الدخل الفئوى (١٩٨٠-١٩٧١)	الدخل الفئوى (١٩٨٠-١٩٧١)
(٤) / (٣) = ٥	(٤)	(٣)	(٢)	(١)	(١)	(١)	(١)	(١)
٦٥ +	١٥٧٣٥	١٦٧٥٣	١٤١٦٧	١٣٦٢٣	١٣٦٢٣	١٣٦٢٣	١٣٦٢٣	١٣٦٢٣
٦٥ +	٧٣٥٧٥	٧٨٣٣٢	٦٦٢٤١	٨٠٧٣	٨٠٧٣	٨٠٧٣	٨٠٧٣	٨٠٧٣
٦٥ +	٦٣٥٧٠٧	٦٧٦٨١٦	٥٧٢٣٤١	٢٢٣٩	٢٢٣٩	٢٢٣٩	٢٢٣٩	٢٢٣٩
٦٥ +	٢٦٨١	٢٨٥٤	٢٤١٤	٢٢١٥	٢٢١٥	٢٢١٥	٢٢١٥	٢٢١٥
١٠٠ -	٤٣٧٧٣	٣٩٤١٠	٤٥٢٥٢	١٧٧٥	١٧٧٥	١٧٧٥	١٧٧٥	١٧٧٥
١٠٠ -	٣٤٥٧٤	٣١١٢٨	٣٦٨٣٩	١٧١٦	١٧١٦	١٧١٦	١٧١٦	١٧١٦
١٠٠ -	٧٥٣	٦٧٨	٣٤٨٢	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠
١٠٠ -	١٢٣	١١١	٥٦٢	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦	٩٦

١٥٦

(أ) اعطاء كامل موزع بالتناوب على البلدان التي يزيد حد الدخل الفئوى لديها عن ٢١٠٠ دولار .
 (ب) اعطاء كامل موزع بالتناوب على جميع البلدان .

المرفق الخامس

وضع حد ود للتغييرات بين جدولين متقابلين من جداول الانصبة المقررة

١- الجمع بين حد ود النسب المئوية وحد ود النقاط المئوية

حد ود النسب المئوية

لا يزيد التغيير في النسب المئوية فسي <u>جدول الحاسبة الالكترونية الجديد عن التالي</u>	إذا كان الجدول <u>الرسمي الحالي هو</u>
١٠ في المائة	أعلى من ١ في المائة
٢٥ في المائة	٠.٧٦ - ١ في المائة
٣٣ في المائة	٠.٥١ - ٠.٧٥ في المائة
٥٠ في المائة	٠.٠٥ - ٠.٥٠ في المائة
٥٠ في المائة (أو نقطة واحدة)	٠.٠١ - ٠.٠٤ في المائة

حد النقاط المئوية

لا تزيد التغييرات في النقاط المئوية فسي <u>جدول الحاسبة الالكترونية الجديد عن التالي</u>	إذا كان الجدول <u>الرسمي الحالي هو</u>
٣٠ نقطة	أعلى من ١ في المائة
٢٠ نقطة	٠.٧٦ - ١ في المائة
١٥ نقطة	٠.٥١ - ٠.٧٥ في المائة
١٠ نقط	٠.٠٥ - ٠.٥٠ في المائة
نقطة واحدة	٠.٠١ - ٠.٠٤ في المائة

(يتبع)

المرفق الخامس (تابع)

٢- حد ود النسب المشوية باستخدام خمسين
فئات من المعدلات

لا يزيد التغيير في النسب المشوية في جدول الحاسبة الالكترونية الجديد عن التالي	إذا كان الجدول الرسمي الحالي هو
١٠ في المائة	أعلى من ١ في المائة
١٥ في المائة	٠.٧٦ - ١ في المائة
٢٠ في المائة	٠.٥١ - ٠.٧٥ في المائة
٢٥ في المائة	٠.٠٤ - ٠.٥٠ في المائة
٥٠ في المائة (أو نقطة واحدة)	٠.٠١ - ٠.٣ في المائة

٣- حد ود النسب المشوية والنقاط المشوية
باستخدام ثماني فئات من المعدلات

التفسير في النسب المشوية في جدول الحاسبة الالكترونية الجديد	التفسيرات في النقاط المشوية في جدول الحاسبة الالكترونية الجديد	الجدول الرسمي الحالي
٥٠	٧٥ نقطة	أعلى من ٥
٧٥	٣٠ نقطة	٢٥٠ - ٤٩٩
١٠٠	٢٠ نقطة	١٠٠٠ - ٢٤٩
١٥٠	١٥ نقطة	٠.٧٦ - ٠.٩٩
٢٠٠	١٠ نقاط	٠.٥١ - ٠.٧٥
٢٥٠	٥ نقاط	٠.٢٥ - ٠.٥٠
٣٠٠	٣ نقاط	٠.٠٥ - ٠.٢٤
٥٠٠	نقطة واحدة	٠.٠١ - ٠.٠٤

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استلم منها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经营处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
